فلا يظهر وقد علم انه انما عوتب على اخفاء ما اعلمه
الله تعالى من انها ستكون زوجته وانما اخفاه
استحيا ان يقول لزيد ان التي تحتك في الحال
ستكون امراتي قال البغوي وهذا هو الاولى
والاليق وان كان الاخر وهو انه اخفى محبتها
او نكاحها لو طلقها لا يقدح في حال الانبيا لان
العبد غير ملوم على ما يقع في قلبه من مثل
هذه الاشيا ما لم يقصد فيه المأثم لان الود
وميل النفس من طبع البشر وقوله امسك
عليك زوجك واتق الله امر بالمعروف وهو
خشية الاثم فيه وقوله والله احق ان تخشاه
لم يرد به انه لم يكن يخشى الله فيما سبق فانه
عليه الصلاة والسلام قال انا اخشاكم
لله واتقاكم له ولكن المعنى الله احق ان
تخشاه وحده ولا تخشى احدا معه فانت
تخشاه وتخشى الناس ايضا ولكنه لما
ذكر الخشية من الناس ذكر ان الله احق
بالخشية في عموم الاحوال وفي جميع الاشيا
انتهى وذكر قضا الوطر ليعلم ان زوجة

المتبنى

المتبنى تحل بعد الدخول بها اذا طلقت وانقضت
عدتها وروى مسلم في صحيحه عن انس قال
لما انقضت عدة زينب قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لزيد اذهب فاذكرني لها
قال فانطلق زيد حتى اتاها وهي تخمر عجينها
قال فلما رايتها عظمت في صدري حتى ما
استطيع ان اذكرها لان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذكرها فوليتها ظهري ونكصت على
عقبي فقلت يا زينب ارسل رسول الله صلى
الله عليه وسلم يذكرك قالت ما انا بصانعة
شيا حتى اوامر ربي فقامت الى مسجدها
ونزل القرآن وجا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فدخل عليها بغير اذن قال ولقد رايتنا
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اطعمنا
الخبز واللحم حتى امتد النهار فخرج الناس وبقي
رجال يتحدثون في البيت بعد الطعام فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته
فجعل يتتبع حجر نسايه يسلم عليهن ويقلن
يا رسول الله كيف وجدت اهلك قال فما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)